

السؤال

عندما أستيقظ من النوم بعد الاحتلام مباشرة أكون على يقين بأنه لم يخرج مني شيء سواء مني أو مني ، ولكن من كثرة الوسواس أقوم بفحص داخل القضيب كأني أجد شيئا يسيرا بداخله أقوم بعصر القضيب فلم يخرج شيء ويغلب على ظني أن هذا ليس منيا ، وهذا الإشكال يكون عندي في المنام فقط نتيجة فتواكم التي تقول بأن كل ما يكون بعد الاحتلام غالبا يكون منيا وهذا مما يجعل المرء في حيرة من أمره ، أفدني جزاك الله .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

من رأى أنه احتلم ثم استيقظ ولم يجد بللا ، فلا غسل عليه ؛ لما روى البخاري (130) ومسلم (313) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ) .

قال ابن قدامة رحمه الله في "المغني" (1/130) : " إذا رأى أنه قد احتلم ، ولم يجد منيا ، فلا غسل عليه . قال ابن المنذر : أجمع على هذا كل من أحفظ عنه من أهل العلم ... وإن انتبه فرأى منيا ، ولم يذكر احتلاما ، فعليه الغسل لا نعلم فيه اختلافا أيضا . وروي نحو ذلك عن عمر وعثمان ، وبه قال ابن عباس وعطاء وسعيد بن جبير والشعبي والنخعي والحسن ومجاهد وقتادة ومالك والشافعي وإسحاق ؛ لأن الظاهر أن خروجه كان لاحتلام نسيه " انتهى .

وإذا لم تجد على بدنك أو ثيابك منيا ، فلا يلزمك فحص داخل القضيب ، بل هذا مما يوجب الوسوسة ، ويقويها . ولم يكلفنا الله عز وجل بهذا الفحص ، لا بعد النوم ولا عقب البول ، وليس في الشريعة مثل هذا الحرج ، قال الله تعالى : (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) الحج/78 ، وهذا لا يؤخذ من فتوانا .

فنصيحتنا أن تدع ذلك ، وأن لا تلتفت للوسوسة ، وأن تكثر من ذكر الله وطاعته ، فهذا خير علاج للوسواس ، عافانا الله وإياك .

والله أعلم .